

## الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

حديد أو تعليم قرآن ومن تزوج امرأة ولم يسم لها صداقا فلها مهر نساءها إذا دخل بها .  
ويستحب تقديم شيء من المهر قبل الدخول .  
وعليه إحسان العشرة وعليها الطاعة